

٦(شرح كتاب البيوع من مختصر الكلام على بلوغ المرام //

المجلس السادس

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد كنا قد وقفنا في كتاب مختصر الكلام على بلوغ البرامج الا ما يتعلق بالاحاديث الواردة في باب الشركة والوكالة فنبدأ بعد بركة الله بهم - [00:00:00](#)
تبارك وتعالى الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده. اللهم صلي فظعت فقال الحافظ ابن حجر رحمه الله باب الشركة والوكالة رضي الله عنهم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له تعالى انا ثالث الشريكين ما لم يخن احدهما صاحبه -

[00:00:19](#)

اي الخال خرجت من بينهما رواه ابو داود وصححه الحاكم قال الشارب العلامة فيصل المبارك رحمه الله فيه حث على التشارك مع عدم الخيانة بمعونة الله وانزال البركة في تجارتها - [00:00:42](#)
تعييني معه وفيه تحذيره من الخيانة. لا شك ان كل عمل كان فيه شراكة وتعاون على البر والتقوى فانه يكون مبارك الشارع حث على اجتماعنا الطعام. لماذا؟ لان فيه بعض لكن كل واحد لو ياكل بصحن بمفرده تنزع - [00:01:00](#)
البركة ايضا الشارع حث على التعاون في حث على التعاون في الزراعة حث على التعاون في التجارة. فكل المشاركات اذا كانت مبنية على البر والتقوى فانها ولو لم يكن في ذلك الا هذا الحديث وحديث يدعو الله مع الجماعة لكان هذا كافيا ها في الدلالة على فضل -

[00:01:23](#)

شراكة يد الله مع الجماعة وهو ان كان خاصا لكن العموم معتبر نعم قال الامام رحمه الله وعن رضي الله عنه انه كان شريك النبي صلى الله عليه وسلم قبل البعثة - [00:01:50](#)
فجاء يوم الفتح فقال مرحبا باخي وشريكي رواه احمد وابو داود وابن ماجة. قال الشارب رحمه الله الحديث دليل على ان كانت ثابتة قبل الاسلام ثم قررهما الشارع قال الشوكاني ويجوز الاشتراك في النفوذ والتجارات ويقسم ربحه على ما - [00:02:07](#)
تواضع وفيه من الفوائد جواز الشركة مع الكافر لان السايق المخزومي كان كافرا. وكان النبي صلى الله عليه وسلم شريكا له في مكة فلما هاجر النبي صلى الله عليه وسلم بقي السائب على الاصل فلما كان يوم الفتح رحب به النبي صلى الله عليه وسلم وهو لم -

[00:02:27](#)

وهو لم يسلم بعد فالمشاركة مع الكافر جاهز لان هذا من التعاون على ما فيه صلاح اه الدنيا لايش؟ للمتشاركين. مع بقايا حفظ الدين طبعاً. نعم قال الهاشم رحمه الله ولا خلاف بين العلماء في جواز المشاركة مع اليهودي والنصراني والكافر في الامور الدنيوية لا خلاف بينهم فيها - [00:02:52](#)

الا انهم قالوا لا يجوز المشاركة لاحد رجلين اولا الكافر الحرب اذا كان حريبا فلا لانه ما له منكر معادي والثاني المرتد نعم ها الامور ما كائناش يعني تجعله مدير الشركة - [00:03:21](#)

هو نوع من انواع الشراكة هذه شراكة عملية قد تكون شراكة عملية قد تكون شراكة مالية قد تكون مالية وعملية. نعم قال الامام رحمه الله عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قد اشتركت انا وعمار وسهلا فيما نصيب يوم بدر. الحديث رواه النسائي قال -

[00:03:46](#)

رحمه الله تماما فجاء السهل اسيرين فجاء سعد لاسيرين ولم اجد انا انا وعمار بشيء هو الحديث دليل على صحة الشركة في

المكاسب تسمى شركة انواع الشركات كثيرة هناك شركة مثلا اسمها شركة الابدان - [00:04:10](#)

وهو ان كل واحد يخرج ببذنه ويقول للآخر انا شريك لك ونضرب مثال اه عملي عليه اليوم لو خرج ثلاثة اشخاص في سفينة فقال كل

واحد منهم نحن اليوم شركاء فيما نصل - [00:04:31](#)

فنبيعه ما نصيب او نقسمه فيما بيننا في السوية. هذه شراكة ابداع او قال ثلاثة من الشركاء نخرج اليوم للعمل كل واحد منا يخرج

لعمله وما نكسبه نأتي به ونشارك فيما بيننا به بغض النظر عن هذي شركة الافكار - [00:04:48](#)

النوع الثاني شركة الاهواء وهي التي تسمى يعني عند بعض الفقهاء بالمضاربة وعلى كل حال شركة الاموال ان ثلاث اربع يجتمعون

ويضعون مالا ثم يقولون لاحد الناس انت وكيل لنا في ادارة هذا المال فهم شركاء في الاموال وذاك - [00:05:08](#)

عنهم في الشركة. هذي شركة الاموال وهناك شركة اسمها شركة الوجود شركة الوجوه ان كل واحد منهم يكسب بوجهه او بجاهه شيئا

من الامور المباحة. وهناك شيء اسمه شركة المضاربة المضاربة هو ان يدفع الانسان مالا لآخر ليس عنده مال ويتشاركان. احدهما مال -

[00:05:28](#)

العمل نعم قال الحامد رحمه الله عن جانب رضي الله عنهما قال اردت الخروج الى خير اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال اذا

اتيت وكيلي بخبير فخذ منه خمسة عشر واسقى. رواه ابو داود وصححه. قال الشافعي رحمه الله - [00:05:55](#)

الحديث اية فضع يدك على قوته والحديث دليل على مشروعية الوكالة في العمل بالقرينة. ما شاء الله فائدة طيبة طيب الرجل يروح

يقول النبي صلى الله عليه وسلم امرني ان اخذ منك كذا وكذا شلون اعرف - [00:06:15](#)

النبي صلى الله عليه وسلم وضع بينه وبين وكيله علامة. قال ضع يدك على تقوتي ها؟ خلاص يعرف ان انت من امرأة في هذا امر

طيب هل يجوز انتبه هذا الحديث الان واضح ان فيه وكالة الوكالة امر متفق عليه بين الفقهاء في الجواز - [00:06:35](#)

ما في اشكال جعل نسا وجاء عملا قال اذا اتيت وكيلي ها هذا نص وفي حديث آآ قصة آآ ذبح النبي صلى الله عليه وسلم لضحايا

الحج حجة الوداع نحر بيده ثلاثا وستين ووكل الباقي لمن؟ علي. اذا يجوز الوكالة حتى في النحر - [00:06:56](#)

وهو نوع من انواع التعبدات المالية طيب التوكيل الالي امر متفق عليه بين الفقهاء لكن في شيء مختلف فيه. هل يجوز اخذ المال عن

الوكالة او لا ها انتبهوا لهذه القضايا - [00:07:19](#)

هل يجوز اخذ مال على المكانة؟ او لا لابد ان يكون متبرعا هذه مسألة خلافية بين الفقهاء منعها بعضهم واجازها والصحيح جوازه والا

منعنا الوكالة لان كثير من الناس ليس عندهم استعداد يقوم بعمل لك وكالة الا باجرة - [00:07:36](#)

صح ولا لا ما في احد الحين يتبرع لك بعمل. المندوب يا شيخ. ها؟ بس المندوب مثل المندوب المندوب وكيل مثل المحامي الان

المحامي وكيل عندك في القضية اه مثل ايضا غير المندوب مثلا البنك البنك الان يعتبر وكيل لك - [00:08:03](#)

في بعض الصور البنوك وكلاءك في بعض مو بكل السور نعم قال على كل حال انا بس ارت ان تملكوا هذه المسألة اذكرها جيدا كان

شيخنا الشيخ محمد المختار الشقيق لعضو هيئة كبار العلماء الان - [00:08:23](#)

كان يدرسنا في السنة الثالثة في كلية شريعة فاتي بسورة بيعية فهو حفظه الله يرى منعه والفقهاء المعاصرين جمهورهم على

جوازهم فلا قلت له يا شيخ هذه امر جائز هذا امر جائز. كان الصورة من البطاقات البنكية الان ما يحضرها - [00:08:42](#)

فقال لي الشيخ كيف تنزلها؟ عني انا قلت الذي قرأته ان العلماء ينزلونها منزلة الوكالة فقال الشيخ قل له كان لا تجوز اخذ المال عليها

هو كلام صحيح ان الجمهور لا لا يجوز - [00:09:05](#)

فقال لي ابحت فببحثتها فوجدت ان هناك من اهل العلم ان يجوز اخذ المال عن المكانة لانه عمل قال لو كان معه عمل؟ كيف ما دام انه

عمل؟ لماذا نمنع - [00:09:22](#)

نعم قال الحافظ رحمه الله رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث معه في دار يشتري له اضية. الحديث البخاري

اثناء الحديث وقد تقدم. قال الشافعي رحمه الله قال الشوكاني يجوز - [00:09:36](#)

بجائز التصرف ان يوكل غيره بكل شيء ما لم يمنع منه ما ان يؤكد. الا التوكيل التوكيل على ضربين باتفاق الفقهاء وكالة خاصة ووكالة عامة فان كانت الوكالة خاصة فتصرف الوكيل - 00:09:54

خارجا عن ما وكلته فيه فان تصرفه غير الاخر الا باذن الله واما ان كانت له وكالة عامة فان اي تصرف يتصرف جازها؟ يعني مثلا اعطيت وكالة عامة لاخوي. راح اخوك وزوجك - 00:10:17

راه خوك طلق يقع ما تجي تلومه انت اللي وكلته. وكالة عامة ها؟ يقدر يزوجك يقدر يطلقك وانت ما تدري. ليش؟ لانه في توكيل عام نعم ذلك التوكيلات العامة ينبغي للانسان ان يحذر - 00:10:37

هاه كن على حال لا توكل توكيل عام الا من تثق به ديانة وامانة انا عندي خمس توكيلات عامة الله يستر عليهم وطمعوا قرار جديد يا شيخ لا يعمل في كل شيء - 00:10:57

ما شاء الله اجللت في الطلاق والزواج؟ ها؟ خاص؟ ايه. زين. حلو يبيع البيت تيطيب هذا هذا مما ايش؟ يعني من الامور الواجبة على ولاة الامر ان ينتهبوا لسا الثغرات اللي قد تكون موجودة - 00:11:16

نعم قال الامام وانا فعلا يعني انا اعرف شخص من اهل الحاضرة وكل احداه اولاده فهما راح الولد واش حول البيت باسمه حول البيت باسمه كان ابوه منه فلما مات فاجأ اخوان ان البيت باسم اخوه - 00:11:39

يا فلان يا كذا اتق الله كتساوي نعم قال بعضهم رحمه الله عن ابي هريرة رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر عن الصدقة الحديث متفق عليه. قال الشاعر رحمه الله - 00:12:04

على توكيل الامام العامل في فضل الزكاة. هذه قضية اخرى الان قضية الامامة في ان يوكلك الامام او الحاكم او الرئيس الدولة يوكل بعض الناس في بعض الاعمال العامة للمسلمين يجوز - 00:12:23

يوكل بمثلا وزير الاوقاف فيما يتعلق بالاوقاف. وتوكل وزير العدل فيما يتعلق بالقضاء يوكل وزير الدفاع بما يتعلق والحدود يوكل وزير داخلية في حفظ الامن الامر جائز باتفاق العلماء رحمهم الله ولا خلاف في ذلك - 00:12:40

ولهذا ينبغي لنا ان ننجح ان لا نضع اللوم دائما على الامير لان هناك ناس وكلاء عنهم هم اذا صلحوا الامر اذا صلح الامر صلح المحامي صلح المدير صلح الوكيل صلح الوزير ايش صار الامر كله - 00:12:57

لكن اذا صار نساء الله السلامة والعافية المدير ياخذ والرئيس ياخذ والفلان ياخذ والوكيل ياخذ مو الوزير ياخذ بعدين يجي يلومه رئيس فكما قال الحسن البصري كما تكون يولى عليكم. انتم زينين يجيكم نازلين - 00:13:15

في الديوانية مع الشيبان فقاموا يتكلمون قلت له لا تتكلم يوم ايام الشيخ جابر الله يرحمه كل الامور كانت تجينا فمثل ما بييها واجدادكم ليش ابائكم اجدادكم زينة انتم الحلم ونفسكم شف كل واحد منكم في مكان شف شيسوي - 00:13:34

يعني قبر يعطون مثلا خلنا شوي في السياسة قبل يعطوهم يعطون مناقصة في شارع والله اني اذكر هذا شارع الملك فهد اول مرة اصورها جلس يمكن عشر سنوات ما في ولا صخرة - 00:13:55

ليش لان الجانب المشهور كان بذمة مثل ما يقول اهل الكويت بذمة يعني يعني مو مقصود بذمة يعني قسم لا بذمة يعني امانة وعلى راسي صح ولا لا؟ طيب الحين - 00:14:16

اليوم بعد اربعة اشهر لان المهندس اللي يجي يفتش ياخذ مشكلة والشركة اللي تسوي تقلل باي طريقة بحيث انه يدخر اكثر قدر من المال وهو الى اخره هذه مصيبة. لذلك دائما ينبغي ان نضع اللوم على انفسنا - 00:14:27

اذ قال الله عز وجل وكذلك نولي بعض الظالمين بعضا بما كانوا يكسبوا القاعدة عامة القرآن. نساء الله ان يولي علينا نعم قال الحافظ رحمه الله عن جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نحى ثلاثا وستين وامر عليا رضي الله عنه ان يذبح الباقي -

00:14:49

رواه مسلم قال الشاب رحمه الله فيه دليل على شحة التوفير في نحر الهجرة هو نحر الهدي ما في اشكال لكن نريد مسألة فقهية كيف فقهي يعني ما مضى من توكيل النبي صلى الله عليه وسلم في خيبر وما مضى من توكيل النبي صلى الله عليه وسلم بعروة

البارقي في البيع والشراء ها - 00:15:11

اه وما مضى من توكيل النبي صلى الله عليه وسلم لعمر هذه لاحظ الان عندنا امر زراعة في خيبر وعندنا بيع وشراء عروة البارقي وعندنا عمر في تعامل الوالي مع اه من هو ولي عليه. طيب حديث علي حديث علي فيه - 00:15:32

خاصة رضي الله عنه وهو جواز التوكيل في امور التعبدية المالية ها جواز التوكيل في الامور التعبدية المالية. يعني انت الحين مشغول او انت مسافر في بلد ثاني رايح الهند ولا اي مكان ثاني - 00:15:52

قول حقه ولدك الكبير العاقل او من يطلع الزكم؟ جاهز ها؟ تقول حق اخوك يا اخوي اذبح لي اضحية ما في بأس. امر جاهل. اذا هذا التوكيل ايش؟ خاص. توكيل في الامور التعبدية - 00:16:10

المالية لانه ما يجوز التوكيل توكل شخص يصلي عندك ما يجوز توكل شخص يقرأ عنك قرآن ما يجوز واضح الامور التعبدية المحضة ها ما فيها توكيل بالجماع ولا ولا هذا الصحيح - 00:16:26

على الصحيح قد تقع فداعا يا شيخ كيف في الصلاة لا يصح لو كل شخص يعتمر عنك وصلى ركعتين ما يقال صلى لك وصلى لله عز وجل هو بنفسه صلى - 00:16:43

الواقع باتفاق الفقهاء جميع اعمال العمرة والحج ليست كلها لمن حج وهذا احد الفروقات بين من يحج عن نفسه وبين من يحج عنه ان ما يقع له هو اركان الحج وواجباته - 00:17:05

اما الامور الاخرى التي هي تعبدات محضة مثل الدعاء. الدعاء تعبد محض ما فيها توكيل لاحظوا الدعاء طلع الذكر التلبية بارك الله فيك وعن ابي هريرة رضي الله عنه في قصة الاسيم قال النبي صلى الله عليه وسلم اسبقوا يا انيس على امرأة هذا فان اعترف -

00:17:23

الحديث متفق عليه. قال الشافعي رحمه الله فيه دليل على مشروعية التوكيل في اقامة الحج والله اعلم. يجوز التوكيل في القضاء عند ولي الامر يوكل قاضي في مسائل ليحكم ويجوز لولي الامر ان يوكل جهة تنفيذية - 00:17:49

لتنفيذ الاحكام المقنعة هذا ما في بأس ما يلدغ الا وهو شخص واحد يقوم بالامور كلها لابد له من من ظهير الله عز وجل هو الذي ليس له ظهير. الله عز وجل هو الذي ليس له هشام ولا وزير. اما الناس وملوك الدنيا فهم بحاجة الى هذه الامور. ولو - 00:18:09

وعطلناها وغمقناها ما يستطيع لكن في نقطة يجوز لولي الامر ان يخص الوكيل باقامة بعض الحدود دون بعض لذلك عمر رضي الله عنه كان يأمر القضاة والولاة في البلدان هم في المدينة مثلا في الكوفة البصرة - 00:18:29

بالشام بيت المقدس في مصر يوكل الامراء والقضاة في تنفيذ جميع الحدود الا القتل يقول الا القتل لا يقابل حد القتل على احد الا بعد ما يرفع هذا يجوز ولذلك الان معمول به في السعودية ان القضاة اذا حكموا بالقتل لابد والتميز اقر الحكم لابد من - 00:18:50

الى الملك الامر يجوز لولي امر يخصص ويمكن يوكل هذا الامر وزير العدل. نعم قال رحمه الله باب الاقرار عندي ذرر رضي الله عنه قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم قل الحق ولو كان مطلقا صححه - 00:19:16

رحمه الله تعالى على انفسكم ان يكن غنيا وفقيرا فالله اولى بهما. فلا تتبعوا الهوى ان تعدلوا وان تلوا او تعربوا فان الله كان يعتبرون خبيرا قال الشوكاني رحمه الله ومن اقر بشيء عاقلا فارغا غير هذه ولا من حالها - 00:19:39

حال العقل او عادة لزمه ما قبله دائما ما كان مسألة الافراط لابد ان الاقرار على انواع ان يقر بمعين لمعين ها ان يقر بمعين شيء معين بمعين وهو بالغ العاقل كما قال الشوكاني وليس من المحامي عقلا ولا عادة. هذا يلزمه ما في اشكال - 00:20:09

كان يقول هذا البيت الذي انا اسكنه هو اللي جاي هذا معين معين هذا ما فيه اشكال الثاني ان يقر بمعين لعموم هل هذا يلزم او لا هذا فيه خلاف؟ كم يقول ان هذا البيت الذي لاسكنه لجماعة من الناس - 00:20:37

ها مشاة هل هذا لازم او ليس بلازم؟ فيه خلاف بين الفقهاء في خلاف او الصحيح انه اذا كان هؤلاء الجماعة يمكن العلم والاحاطة بهم لزمه الاقرار. والا فلا الثاني ان يقر بعام مشاع - 00:21:00

لخاص كان يقول لزيد عندي مال. الان زيد معين والمال غير معين. صح ولا لا هذا ايضا يلزمي ولكن يصدق باي نوع من المال سماه.

صح لو كنا وش المظهر كالقلم صدقنا - 00:21:26

وش المال هذا؟ قال مزرعة صدام طيب الصورة الرابعة والاخيرة ان يقر بعام لعامها فهذا لا يلزم فيه شيء ان يقول عندي مال هذه الجماعة من الناس طيب هذا بالنسبة لانواع الاقرار عرفنا - 00:21:50

اربعة جميل طيب الان السؤال الثاني متى يكون الاقرار مستحباً؟ ومتى يكون الاقرار واجبا هادي مسألة مهمة بعد ابداء الاقرار ابداء الاقرار مستحب ان الانسان يبدي ويقر للناس بما له من الحقوق هذا مستحب - 00:22:11

لكن عند النزاع واليمين يجب ها عند النزاع واليمين وجب ولهذا كان من خيار كان من خيار اوصاف السنة انهم يبدون الشهادة قبل ان تطلب منهم والمقصود به هو الاقرار بالحقوق تاعه - 00:22:33

المقصود به الاقرار بالحقوق واذا طلبت للشهادة في حق فانه يجب عليك ان تقرره. يجب فرق من حيث الابداع يستحب من حيث عند النزاع واليمين يجب ان تقر بالحق قال الحامد رحمه الله شنو معنا؟ ولا بمحارم عقلا او عادة - 00:22:53
يعني يقر بشيء هو عاقل مبالغ غير هات اقر بشيء محال عقلا. كان يقول لك انتبه. كان يقول لك انا والدي الامام الذهبي فهمنا قال انا ولدي شلون يعني الناس اللي ابوك يصل لك؟ قال لا ابداء. هو من قوائم تركي وانا عربي. نقول له ما يصير. هذا محال حتى الان.
صح؟ صح. طيب - 00:23:23

محال العقل طيب والعادة؟ من محامي عادة كيف اي شيء من المحالات العادية المعروفة مثلا ان يقول انسان ان لي آا ارضا ان لي ارضا في بحر الكويت احنا نعرف ان بحر الكويت ما فيه اراضي - 00:23:50
في العادة عندنا معروفة المضطرين لانه ما في فان قال والله بجيب علي ارض في بحر في جزيرة واظنها صارت تابعة للدولة وجزء تابعة للدولة ما في اراضي توزع على الناس - 00:24:17

نعم قال عسى الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على اليد ما اخذت حتى تؤديه. رواه احمد الشيخ رحمه الله الحديث دليل على وجوب رده ما اخذه الله وهو عام في الغصب والوديعة وعارية واختلف العلماء - 00:24:36
في ضمان العريان قال مالك وابو حنيفة لا تضمن ائتلاف فقال احمد والشافعي هي مضمونة وعن احمد تظمن ان شرفه والا فلا. واختاره الاسلام ابن تيمية الشوكاني يجب على المدير والمستعير تحية الامانة الى من ائتمنه ولا يفهم الخانة ولا ضمان عليه -
00:25:02

الى تالفت بدون جنائية او فيانته. العارية بكسر الراء وتخفيف لا يشدد لا تشدد الرياح العارية الفقهاء كما ذكر الشارع اختلفوا على ثلاثة اقوام. فذهب الامام مالك والامام ابو حنيفة رحمه الله انهى - 00:25:28

لماذا؟ قالوا لان يد المستعير يدا المستعير حاله كحال الامين حاله كحال الخازن اذا تلفت العارية لماذا يضمن وقال الشافعي واحمد في رواية هي مضمونة لماذا مضمونة؟ قالوا لان هذا مال - 00:25:56

لمسلم فاذا تلف لجنة ظمان وفي رواية عن الامام احمد واختارها شيخ الاسلام ابن تيمية وبه تجتمع الدالة انه ان ظلم عند الاستيداع عند الاستعارة ضمنها وان لم يضمن وانما اخذها عارية لا يطمئن. مثلا انسان جاي من بيت جاره - 00:26:28

قال له يا فلان عطني سيارتك انا ابسافر عليها قال له جاره والله اني خايف طليج وانت بروحك اخاف تنام قاعدين صار فيها اشياء ما في اشكال طيب ان جاء؟ الجار وقال لجاره اعطني سيارتك بروحك قال هات المفتاح - 00:26:58

وراح والله شي جا واحد دعا له هو ما قصر انتبه لان يد الامين متى يصبح يد الضمان؟ يد الامين يصبح يد الضمان في حالته. احفاظ اله. دائما اي يد اي يد - 00:27:22

ينتقل تنتقل الى يد الضمان متى في حالتين في حالة التقصير او في حالة التعدي في حالة تقصير الشرط اخذ السيارة وبدال ما يمشي بالشارع قام يمشي على الحارة اللي على الجنب فصدم الشبة او صدم الاسمنت - 00:27:40

لانه فرط او لانه تعدى ما كان ينبغي ان يسوق هكذا طيب تفريغ قام يسوق وقام يطالع التلفون. صدق يا ابني لماذا يقبل؟ لانه فرض فهذه هي القاعدة ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم صفوان في لما اخذ ازرعه قال اغصبا يا محمد - 00:28:03

استمتعوا قال اغصن يا محمد وفي حديث في البخاري في حديث اخذ الذرع من طفران جواز اخذ العارية من الكافية هذي فايده ذكرها بعض جواز اخذ العارية من الكهف ولا نصراني تحتاج تاخذ منه شيء ما في شيء - [00:28:30](#)

هذا امر جائز فقال النبي صلى الله عليه وسلم بل هي عارية مضمونة ضمنها له خلاص ما دام ضمن طيبة وبهذا تجتمع الاجنة ان شاء الله. نعم قال الحاكم رحمة الله عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادى الامانة الى من ائتمك ولا تفهم الخالق. رواه الترمذي - [00:28:54](#)

رواه ابو داود وحسنه وصححه الحاكم. واستنكره حاتم الرازي واخرجه في جماعة ابن حفاظ وهو شامل للبرية. قال رحمه الله الحديث هشام ابن الوديعة والعارية ونحوهما وفيه انه يجب تداول امانة قال الله تعالى - [00:29:18](#)

ان الله يمر ان تؤدوا الامانات الهية. قوله ولا تصنف قال فيه دليل على انه لا يجازي بالاساءة مأساة. وحملوا الجمهور على انه بقوله تعالى وتجاوز سيئة سيئة مثلها فمن عفا واصلح على الله وهي تسمى مسألة الظفر طبعاً بالنسبة للخيانة الامانة - [00:29:38](#)

كبيرة من كبائر الذنب النبي الكريم صلى الله عليه وسلم ما كان في مكة كانت ودائع المشركين عنده لانه صادق أمين تأملوا معي الحال ها الظرف المحيط بالنبي صلى الله عليه وسلم - [00:29:58](#)

يضربونه ويشتمونه يسبونهم ويخونونه ويريدون قتله هجا واصحابه ومع هذا كله لما اراد ان يهاجم وكل عليا اي دين اعظم من هذا ما يجوز ان الانسان يخون ولو كان الكافر معتديا ها انتبه - [00:30:16](#)

ولو كانت كافر ايش حتى قال النبي صلى الله عليه وسلم في حال الحرب شوف معي في حال الحرب قال فان انت انزلت قوما او ارادوا ان ينزلوا على ذمة الله ورسوله فلا تنزلهم على ذمة الله ورسوله - [00:30:40](#)

وانزلهم على ذمتك لانك ان تخون ذمتك اهون من ان تخون ذمة الله ورسوله شوف حتى هذه العدو اذا نزلت له قلت لك ذمة الله ما يجوز للاخوان خلاص امر عظيم حتى لو كان عدل - [00:30:59](#)

ولذلك قال اتفق العلماء على ان الكافر المعتدي لو كان في الحرب فاعطيته الامان وارقي سلاحه ما جاز لك اسره ولا تقوى اذا هذا ديننا دين عظيم ادى الامانة لمن اهتم لك ولا تاخذ من خادمك - [00:31:15](#)

ومن هذا العارية تاخذ راسك بيت تجارة تاخذ رز ما تنكر بعد ذلك بعد وهنا الحديث يقول انه لا يجازي النساء كما نساء وحمل الجمهور على انه مستحب لا ولا تاخذ من خالق ليس مستحقا بل ان النهي عن الخيانة ها على التحريم واداء الامانة الى من خانك - [00:31:34](#)

الوجوب هذا الوجوب. اما مسألة الظفر مسألة الظفر اللي ذكرها الشارع ففي نظر القاضي انها ليست هي هذه في فرق بين مشاكل والامانة ان الانسان يجيبك يقول لك هذه مزرعتي انت امين عليها - [00:32:06](#)

الامانة ان الانسان يجيب له هذي فلوسي امانة عندك. هذي سيارتي امانة عندك هذي مسألة والرجل انتبه الان قال انا اعطيك انا اعطيك الان على هذا العمل الذي انت تقوم به اجرة - [00:32:27](#)

فلما انتهت الوقت قال لك مع السلامة وما لك شي ما اعطاك الاجرة الان هنا انتبهنا هو ما اعطاك الاجرة فخونك فيما تستحق وانت اعطيت له الامانة لا يجوز لك ان تخون في المزرعة. لكن مسألة الظهر هل يجوز لك ان تاخذ من المزرعة بقدر انتبه بقدر اجرتك - [00:32:47](#)

هذي تسمى مسألة الظهر ولو لم يعلموا. هل يجوز لك ان تاخذ من ماله المخزون عندك بقدر اجرتك؟ ولو لم يعلم هذه مسألة الضفاء هذا غير صحيح واما الاية ونساء سيئة سيئة مثلها هذا ايها الاخوة لابد ان ندرك ان هذه الاية نزلت بسبب واجب - [00:33:13](#)

فهم اذا فعلوا ما يسوؤنا فنفعل معهم ما يسوؤهم عادة الحظ ومع ذلك قال الله عز وجل فمن عفا واصلح فاجر هؤلاء. مو معناته كل شي هم يسوونه احنا نسويه. نضرب مثال. لو ان العدو زنا - [00:33:40](#)

مسلمة ما يجوز للمسلمين ان يسلبوا الكافرون لو ان العدو سرقوا اموال المسلمين ما جاز لنا ان نسرق اموال الكافرين لو ان العدو احرق المسلمين وامكن المسلمون الاستيلاء على الكافر بدون الاحرام ما جاز ان يحرقهم - [00:33:58](#)

في مسائل ما يجي واحد يقول الله يقول لا نفهم ان هذه نزلة لقضية خاصة ومعناها معنى وان كان عاما يراد به الخصوص ان تأتوا اليهم بالذي اساءوا اليكم فتسيئون اليهم هذا مرجعي - [00:34:18](#)

قتلوكم تقتلونهم. الدفاع عن النفس تعدوا عليكم تتعدون عليهم في اراضيهم دفاع عن النفس هذا معنى الآية مو معناها ان كل ما هم يفعلون نحن نصنع. هذا منفي ماذا؟ لا احد المفسرين فهم هذا العلم - [00:34:38](#)

نعم قال احمد رحمه الله رضي الله عنه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتتك رسلي فاعطني ثلاثين قلت يا رسول الله قال بل عاريت رواه احمد وابن داود والمسائي وصححه الالباني - [00:34:57](#)

قال الشاب رحمه الله المضمونة التي تضمن امتلكت بئمنها التي يجب تأديتها مع بقاء عينها لمن ذهب الى انها لا تضمن عارية الا بالتظليل وهو اوراق الاقوال. النبي صلى الله عليه وسلم - [00:35:18](#)

يعلم ابن امية قال عارية المؤدب. ومع صفوان قال مضمون. ليش؟ احسنت. هذا مسلم. والمسلم ا واما الكافر فهو يحتاج الى الظمأ حتى يعطيك من مالك. نعم بعضهم يجمع بين - [00:35:41](#)

حدث مثل هذا تحديث يعلى وحديث صفوان؟ ايه الحمد لله يقول اه من كان من غير رضا فليرضى لا هذا غير صحيح لان العارية اه اذا كانت مقصورة ما تسمى عارية تسمى غصبا - [00:36:05](#)

والغصب المضمون بكل باتفاق اخرى قال الحمد رحمه الله وعسى قال ابن امية رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم استعار منه دروعا يوم قريش فقال الرسول يا محمد قال - [00:36:25](#)

رواه ابو داود واحمد النسائي وصححه الحاكم واخرج له شاهدا طريقا عن ابن عباس قال الشاب رحمه الله زاد احمد المسرين فضاء بعضها فعرض عليه النبي صلى الله عليه وسلم ان يضمها له فقال انا اليوم يا رسول الله - [00:36:41](#)

الاسلام والحديث دليل على والله اعلم. اذا معناها ان صفوان اسلم بعد غزوة حنين رحمه الله باب وصف عن سعيد بن زيد رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اقتطع شبر من الارض ظلما - [00:36:58](#)

الله اياه يوم القيامة من سبع اراضي متفق عليه. قال الشارب رحمه الله الحديث الدليل على تحريم الظلم والغصب وشدة عقوبته وادنى من مات يوما ملك اسفلها الى الى تقوم الارض وفيها ان الاراضي سبع كالسماوات - [00:37:20](#)

الحديث من اقتطع شبرا من الارض ظلما. هذا ترى خرج مخرج التمثيل والا فمن اقتطع اي مال فانه يحلف بها لان الوقت ما تضع شبرا من الارض خرج مخرج الغالب المعهود ان الناس يأخذون من اراضي بعضهم بعضا بدون انتباه والله هذا جارها - [00:37:40](#)

خلني اخذ منه شوي اخلي جداري بعد في ارض شبر اخلي مظمتي يا في ارض بشبر اوسع على نفسي شوي مثلي فخرج كلمة من قطع الشبر من الارض ظلما طوقه الله لانه كان خرج كلمة شبرا من الارض مخرج الغار والا من اقتطع اي مال - [00:38:04](#)

ظلما طوقه الله يوم القيامة وفي الحديث كما قال ان الاراضين هذا من مداخل في الاسلام الاراضين سنة هذا لا خلاف فيه. اذا اين الخلافة الخلاف هل هذه السبع مستقلة منفصلة طبقات بينها وبين الاخرى فواصل كالسماوات او طباقا بعضها على بعض. فجمهور -

[00:38:24](#)

شريف على ان الاراضين السبع المقصود بها انها ذات سبع طبقات وظن بعض الناس ان المقصود بالاراضين السبع هي القارات السبع هذا غير صحيح يعني هم اختلفوا على قولين منهم من قال ان الاراضين السبع يعني هذه هذه الارض وتحتها ارض اخرى وبين هذه

الارض التي نحن - [00:38:53](#)

عليها والارض التي تحتنا فاصل وبينها عمار هذا فيه نظر هذا قول مذكور فيه نعم. الصواب انها طبقات سبع ولذلك جاء في الحديث قال النبي الكريم صلى الله عليه وسلم الرجل الذي يمشي يتبختر في ثيابه قال فهو يتجلجل بها يتبختر بها الى يوم القيامة -

[00:39:17](#)

دل على ان هذه الارض ها تمشي فيها الى ما لا نهاية الى شيء عظيم وايضا آ لما جاء ذكر السماوات ذكر الله عز وجل قال السماوات السبع وعامرهن غيري - [00:39:43](#)

قال والاراضين السبع ولم يقل وعامرهما وان كانت سبع لكن العمار هم واحد هذا وجه اخر ايضا فيه من فوائد المسائل الفقهية من ملك ارضا ملك تحته يعني مثلا لو فرضنا ان جاء مهندس جارك ساكن جارك بنى عليك وشافك انت طاري دورين ما يصير يعوج عمارته ويبخ - [00:40:02](#)

تملك ارضك هذي ما تملك فوقها لا من ملك ارض ملك تحتها وملك فوقها. اتفاق الفقهاء رحمهم الله نعم قال رسول الله عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:40:33](#)

من عند باب الشفا سبحانه الله فعن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان عند بعض النساء ارسلت احدي امهات المؤمنين مع خالد لها طعام وفي يدها فكسرت البصعة فضمها وجعل فيها الطعام وقال كلوا ودفع القصعة الصحيحة الى الرسول وحبس المكسور. رواه البخاري - [00:40:53](#)

المدير وزاد وسمى الطالبة عائشة وزادك فقال النبي صلى الله عليه وسلم الطعام بطعام واناء باناء وصححه. قال الشارب رحمه الله العميد الدليل على ان من اتى بغيره شيئا ضمن مثله ان امكن والا فقير. هذا فيه حسن عدم الصحابة مع امهات المؤمنين - [00:41:18](#)

حيث انه قال عند بعض النساء ولم يسمها. مع علمه بانها عائشة وان المرسلة هي زينب وان المرسلة هي زينة وفيه اشارة الى ان ما يكون من العاريات بين بعض البيوتات ولو كانت برات فان احداها اذا تعدت فانها تقبل - [00:41:39](#)
تنتقل الى قضية الغصر لان التعدي غصب نعم قال الحكم رحمة الله عراف ابن خديجة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زرع في ارض قوم بغير اذنه فليس له من زرع شيء - [00:42:07](#)
وله نفقة الله احمد الرابع نسائيا وحسنه التكريم ويقال ان البخاري قال الشارق رحمه الله على ان واصل الامر اذا زرع الامر لا يملك وانه من ماله اولهما ورمى على الزرع الى البدر والنفقة وذهب - [00:42:23](#)

الى ان زرع الغاصب وعليه اجرة مثل الاختيارات والمشتري مقصودا بمنصبه رجع بنفقته وعمله على داء والعامه لان من زرع فيها له نصيب ومعلوم ولربها نصيب قسم ما زرعه من نصيب شريكه كذلك. ولو طلب اكون من الاخر ان يزرع معه او يهاينه. فابى فالاول زرع - [00:42:43](#)

واعتبر ابو العباس في موضع اخر ابن ولي الامر على كل حال هذه الوسائل اليوم اي نادر لكن مع ذلك ينبغي تعلم الحق لو جاء انسان وشاف صحراء ما في احد - [00:43:13](#)

مجرد تبين بعد ذلك مر صاحب الارض على الارض واذا هي مجنونة. من اللي جاي عن فلان؟ من قال لك تزرع هذه؟ يلا والله ما علمت انها الان الزرع لمن - [00:43:29](#)

هناك رد اقوى. القول الاول ان الزرع لصاحب الارض. وان للزارع اجرة مثله القول الثاني ان الزرع للزارع ان الزرع للزارع ولصاحب الارض قيمة الزرع في اجرة المثل لو جاب عمال وعملوا ايش كان يعطيهم يأخذ الاجرة - [00:43:44](#)
القول الثالث انهما ينظران الى العرف والعادة. فان كان الجرة العادة والعرف ان الناس يزارعون اموالهم على النصف او الثلث او الربع فاذا على على العادل الجارية في البلد. مثلا في بعض البلدان صاحب الارض يقول من ليس له عنده ارض خذ هذه الارض ازرعها نصفه لك - [00:44:11](#)

فالذي يترجح الله على القرآن ان هذا القول الثاني الثالث هو الاقرب للصلاة نعم قال رحمه الله عقبة ابن الزبير رضي الله عنه قال قال رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رجلين اختصما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا من غرس احدهما فيها نخلا والارض الاخر - [00:44:34](#)

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لارض لصاحبها وامر صاحب النخل ان يخرج النخلة وقال ليس هو ليس بعرقك ظالمين حق رواه داوود واسناد العسل واخره عند اصحاب السنن من رواية عروة عن سعد ابن زيد واختبئ في - [00:45:00](#)

قال الشارب رحمه الله الحديث دليل على ان الغاصب ليس له حق في ارض غيره وانه يأخذ ما غرسه فيها وكذلك ما بناه. قال مالك

العرض الراغب كل ما اخذ واحتقر وان زرع الارض فردها بعد اخذ - 00:45:21

فعليه اجرته وان ادركها ربها والزرع قائم خير بين تركه الى الحصاد من هجرته وبين بعوضه وهل ذلك قيمة او نفقة؟ علمت فيها.

ويكتمل ان يكون الزرع بالغاصب وعليه اجرة. وان غراسها او بنى فيها - 00:45:41

اخذ بقلب غرسه وبنائه وفي تسوية الارض. ويشفي نفسها وادرتها انتهى قال الان رحمه الله عن ابي بكر رضي الله عنه ان النبي صلى

الله عليه وسلم قال في خطبته يوم النحر بمنى ان دماءكم واموالكم عليكم حرام كحرمة - 00:46:01

هذا في شأنكم هذا من بلدكم هذا متفق عليه. قال الشارق رحمه الله الحديث الدليل على تحريم دماء المسلمين واموالهم واعراضهم

حديث رافع بن خديج وحديث عمر بن سعود لو انهما - 00:46:21

يعني صحة لكان نصا في القضية لكن الحديث الاول ضعفه البخاري والحديث الثاني مختلف في وصفه واجساده ولذلك اختلف

الفقهاء عرفت بسبب اختلاف سبب الاختلاف مبني على سبب اختلافه في تصريح الحديث - 00:46:36

فمن صحح حديث رافع عمل به ومن صح حديث عروة عمل به وعمر معلوم انه لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم فيكون مرسلالا

ان يكون سمعه من ابيه الزبير رضي الله عنه او من اخيه عبدالله او من - 00:46:55

امه اسماء او من خالته عائشة وغالب الملويات عروة من جهة خالته ام المؤمنين عائشة رضي الله تعالى عنها والله تعالى اعلم وعلى

اله وصحبه - 00:47:11